



B.S. Abdur Ra
Crescent
Institute of Science & Techno

Deemed to be University u/s 3 of the UGC A

ACCREDITED WITH "A+" GRADE BY

Date : 20/01/2022

Dr. C. THARINI, ME., Ph.D.
Professor & Head
Department of Electronics & Communication Engg.

Sub : Project sanctioned - Fabrication of Oxygen Concentrator – Reg.

Ref: Jasmin Infotech Letter dated 4.1.2022.

It is to inform you that the Project work titled "**Development of oxygen concentrator**" was approved and funded by M/s Jasmin Infotech, Chennai. In connection with this an amount of Rs. 1,28,000/- (1 Lakh twenty eight thousand only) Cheque No. 071971 was received on 21/12/2021 from Jasmin Infotech, Chennai towards the Implementation of the same.

This is for your kind information.

M. Vanmathi, 20/1/22
Dr. M. Vanmathi
Principal Investigator

[Signature]
Dr. M. Mohamed Ismail
Co-investigator

[Signature]
Dr. C. Tharini
Co-investigator
PROFESSOR & HEAD
Department of Electronics & Communication Engg.
B.S. Abdur Rahman
Crescent
Institute of Science & Technology
Vandalur, Chennai-600 048

To
Prof. T Harinarayana
Director, Centre for Sustainable Development,
BSAR Crescent Institute of Science and Technology, Chennai.

A/c Payee भारतीय स्टेट बैंक
State Bank Of India

(07993)-VELLACHERRY (CHENNAI)
37A, VELLACHERRY, MAIN ROAD,
CHENNAI,
CHENNAI CITY, TAMILNADU 600042
Tel : 44 22431217 Fax : IFS Code : SBIN007993 SWIFT :

केवल 3 महीने के लिए वैध / VALID FOR 3 MONTHS ONLY
2 1 1 2 2 0 2 1
D D M M Y Y Y Y

PAY B.S. AbdurRahman Crescent Institute of Science & Technology

रुपये RUPEES One Lakh Twenty Eight Thousand Only

को या उनके आदेश पर OR ORDER

अदा करें

₹

**1,28,000.00

आ. सं.
A/c No. 10560972520

VALID UPTO ₹ 50 LACS AT NON-HOME BRANCH FOR NON-CASH TRANSACTION ONLY



CURRENT A/C
PREFIX:
0523600035

02527906501

MULTI-CITY CHEQUE Payable at Par at All Branches of SBI

J. Siva
JASMIN INFOTECH PVT LTD MANAGING DIRECTOR

Please sign above

⑈071971⑈ 600002085⑈ 000602⑈ 29



CIIC Student Start-up Pre-Seed Fund

To,

Mr. Raion Ibtisam OS
School of Life Sciences
BSACIST

Chennai, Tamil Nadu
Dated: 8th October 2021

Subject: CIIC Student Start-up Pre-Seed Fund- Release of 1st Phase.

Dear Mr. Raion Ibtisam OS,

Crescent Innovation & Incubation Council is pleased to approve your project proposal – **Green And Clean Algibag** and has been selected under the **CIIC Student Start-up Pre-Seed Fund** for **Rs. 10,000 (Ten Thousand Only)**. The disbursement will be made in 2 instalment's- Phase 1 – Rs. 5,000 & Phase 2 – Rs. 5,000/-.

BSA Crescent Institute Science & Technology, Chennai emphasis on creating knowledge through advanced scientific research, which will create a social impact. University has recognised the influence of student entrepreneurship in defining these technical challenges.

Student Start-up will abide to the rules and regulations as per the BSACIST-CIIC Student Start-up Policy.

Undertaking by the Student/Mentor:

1. Utilization Certificate along with progress report to be submitted on completion of each milestone.
2. Faculty mentor will be solely responsible for the student startup progress and timely progress report submission.
3. If the student for certain reason is not able to continue further with the project, mentor has the authority to appoint new student for the project, with the consent of the Student Startup Governing Council (SSGC).

I, abide to the above mentioned rules and will be best of my code of conduct.

Mr. Raion Ibtisam OS,
Student

Dr. Mubarakali.D
Faculty Mentor

Authorised Signatory

M. Parvez Alam
CEO & Director, CIIC

044 22750 9600 EXT: 486



ceociic@crescent.education
www.crescent.education



Seethakathi Estate, GST Road
Vandalur, Chennai - 600048, TN, INDIA



FUNDED BY



CIN No: U85200TN2019NPL128310

عقد اتفاق لدعم مشروع بحثي

منحة تعزيز الابتكار
في دورتها الأولى 2021

(منحة تعزيز الابتكار في دورتها الأولى 2021)

ضمن برنامج دعم البحوث والذي يتم من الميزانية السنوية لجامعة القصيم ورغبة من الجامعة (ممثلة في عمادة البحث العلمي) في تشجيع البحث العلمي للأغراض العلمية والتطبيقية فقد تم بعون الله الاتفاق بتاريخ //1443هـ (الموافق // 2021) بين كل من:

1- جامعة القصيم (يشار إليها فيما بعد بـ "الطرف الأول") ويمثلها في هذا العقد سعادة عميد عمادة البحث العلمي، بناء على الصلاحيات الممنوحة له حسب الأنظمة واللوائح الداخلية للجامعة.

سيفا سانكاران سوباريان

2- الباحث الرئيس للمشروع البحثي سعادة الدكتور/

(يشار إليه فيما بعد بـ "الطرف الثاني").

على إبرام هذا العقد طبقاً للشروط والمواد التالية:

المادة الأولى:

يقوم الطرف الثاني بإنجاز المشروع البحثي ذي البيانات التالية:

أ. رقم المشروع البحثي	50006-qec-2021-1-IE
ب. المدة اللازمة لإنجازه بالشهور	12 شهراً
ج- عنوان المشروع البحثي	قبة صلبة خفيفة الوزن مصنوعة من مركبات عالية الانتروبيا
د- الميزانية المعتمدة	173200 مائة وثلاثة وسبعون ألفاً ومائتي ريال

المادة الثانية:

تشمل الميزانية المعتمدة لهذا العقد المنصوص عليها في الفقرة د من المادة الأولى من هذا العقد جميع النفقات اللازمة لإجراء البحث ومكافآت الباحثين حسب الخطة الفنية المقدمة في استمارة المشروع البحثي ذي الرقم (qec--50006) (2021-1-IE) والمعتمدة ميزانيتها من قبل مجلس عمادة البحث العلمي وتصرف من بند النفقات العلمية في ميزانية جامعة القصيم.

يصرف الطرف الأول قيمة الخدمات المساندة (الملحق 1) من ميزانية المشروع المعتمدة للباحث الرئيس بعد توقيع العقد على أن يلتزم الباحث الرئيس بتقديم تقرير إنجاز كل ستة أشهر وتتم إجازته من عمادة البحث العلمي.

تصرف مكافآت الباحثين بعد تسليم التقرير النهائي للمشروع البحثي والنشر العلمي وفق أنظمة العمادة وبنود هذا العقد.

المادة الثالثة:

يصرف الطرف الأول مكافأة الباحث المعتمدة من عمادة البحث العلمي للطرف الثاني بعد إجازة التقرير النهائي من قبل عمادة البحث العلمي وتسليم نموذج أولي جاهز للاستخدام والعرض وتسليم نسختين (ورقية وإلكترونية) من التقرير الفني النهائي. يعتبر استلام الباحث للمكافأة إقراراً من قبله بانتهاء جميع الالتزامات المالية المخصصة للمشروع البحثي وتنازلاً عما لم يتم صرفه حتى تاريخ استلام المكافأة وإقراراً بانتهاء البحث فنياً وأكاديمياً ومالياً حسب ما تم الاتفاق عليه. وفي حال تعثر المشروع البحثي، يقدم الباحث تقريراً بأسباب التعثر، ويقوم الطرف الأول بدراستها واتخاذ ما يراه مناسباً حيال المشروع البحثي والباحث مالياً وإدارياً.

المادة الرابعة:

تكون ملكية أي نتاج فكري حقاً للجامعة، إذا كان ناتجاً عن الاستفادة من الدعم المقدم من الطرف الأول أو استخدام المرفقات أو الخدمات أو المعلومات أو الوسائل أو التقنيات التي وفرتها الجامعة، سواءً داخل الجامعة أو من خلال الشركات أو المشروعات المشتركة مع الأطراف الخارجية، مع الاحتفاظ بالحقوق التجارية لهذا النتاج، ويتحمل الطرف الثاني المسؤولية الكاملة إذا قدم طلب لحماية النتاج المبتكر باسمه، أو القيام بالاستفادة منه بأي شكل كان على نحوٍ يسقط تملك الجامعة له، وللجامعة الحق في طلب تحويل حماية هذا النتاج باسمها.

المادة الخامسة:

يلتزم الباحث بمعايير البحث العلمي وأخلاقياته كما يلتزم بتعبئة النموذج الخاص بلجنة أخلاقيات البحث العلمي المعتمد من العمادة إذا كان المشروع البحثي يستوجب ذلك. وفي حال قيام الباحث بأي إجراء يخالف أخلاقيات البحث العلمي فإن الطرف الأول مخول باتخاذ الإجراءات التي يراها مناسبة بأي وقت دون الرجوع للطرف الثاني.

المادة السادسة:

يلتزم الطرف الثاني بإنجاز المشروع البحثي بواسطة الباحثين المشار إليهم في المقترح البحثي حسب المدة المتفق عليها في هذا العقد، ويعتبر عنوان البحث وأهدافه الموافق عليها من قبل الطرف الأول أساس تنفيذ العمل بالبحث وعليه فإن الطرف الأول له الحق في اتخاذ ما يراه مناسباً حيال أي خلل في هذا البند.

المادة السابعة:

وفقا لما جاء في خطة المشروع البحثي وما جاء في الملحق ذي الرقم (2) من هذا العقد، تقع المسؤولية الفنية والمالية على الباحث الرئيس بصفة أساسية، وفي حالة تخلي الباحث الرئيس عن إدارة المشروع لسبب خارج عن إرادته ويقدره الطرف الأول، فعلى الباحث الذي ينييه من أعضاء الفريق البحثي - وبموجب توقيعه على العقد - التعهد بعمل جميع الترتيبات لإنجازه، حيث تقع عليه مسؤولية إنهاء المشروع البحثي أو إيجاد بديل يتحمل جميع مسؤوليات المشروع البحثي، وذلك بعد التنسيق مع عمادة البحث العلمي وموافقتهما وتبقى ملكية المشروع وفكرته في كل الأحوال تابعة لعمادة البحث العلمي، ولها الحق في تكليف من تراه مناسبا لإكمال هذا البحث أو إيقافه.

المادة الثامنة:

تعتبر الأجهزة والبرامج والمواد والكتب الموافق عليها والتي تم تأمينها من ميزانية المشروع عهدة على الطرف الثاني تسجل لدى إدارة المستودعات في الجامعة حسب الأنظمة وتعود ملكيتها للطرف الأول، لا يتم نقل العهدة من الطرف الثاني لأي شخص من دون موافقة الطرف الأول. وفي حالة تلفها أو ضياعها فإن الطرف الثاني ملزم بإعادة قيمتها الأصلية. وفي حال لم يكتمل البحث لأي سبب لم يقبله الطرف الأول فإن الطرف الثاني ملزم بدفع قيمة جميع ما تم صرفه الى حساب العمادة.

المادة التاسعة:

يتعهد الطرف الثاني بتقديم تقرير إنجاز كل ستة أشهر إلى مركز البحوث التابع له بشكل دقيق ومفصل مع إبراز ما تم إنجازه من البحث والمعوقات إن وجدت حسب النموذج المعتمد من العمادة.

المادة العاشرة:

يجب على الباحث الرئيس تقديم تقرير نهائي عند إغلاق المشروع، وفق النموذج المعتمد من العمادة، وفي حال عدم تقديم التقرير النهائي للمشروع البحثي من قبل الطرف الثاني في المدة المحددة لأي سبب لا يقدره الطرف الأول؛ فإنه يحق للطرف الأول اتخاذ ما يلزم من إجراءات مالية وإدارية قد تتضمن الحرمان من المكافآت والتعويض عما تم صرفه على المشروع وكل ما يكفل حقوق الطرف الأول دون الرجوع أو موافقة الطرف الثاني.

المادة الحادية عشرة:

فيما يخص براءة الاختراع، يلتزم الطرف الثاني بأن يكون هو أو أحد أعضاء الفريق البحثي المنتمون إلى جامعة القصيم باحثاً رئيسياً وأن يلتزم بذكر الانتماء للجامعة بصيغتها المعتمدة. وفي حال وجود أكثر من انتماء للباحثين من الجامعة، يتم ذكر الجامعة كانتماء أول لهم. وفي حال إخلال الطرف الثاني بهذه المادة يحق للعمادة أن تتخذ ما تراه مناسباً.

المادة الثانية عشرة:

يجب أن يتم ذكر جميع أعضاء الفريق البحثي في مخرجات المشروع، ولا يجوز إضافة اسم أي باحث من خارج الفريق البحثي إلا بعد إذن العمادة، وفي حال مخالفة ذلك يحق للعمادة أن تتخذ ما تراه مناسباً.

المادة الثالثة عشرة:

يلتزم الطرف الثاني بذكر انتماء الباحث (الباحثين) للجامعة في مخرجات المشروع وفق الصيغة المعتمدة التالية:

Department of XXXX, College of XXX, Qassim University

ولن يقبل أي صيغة أخرى. كما يجب شكر الجامعة (ممثلة بعمادة البحث العلمي) في دورها بتمويل المشروع وفق الصيغة التالية:

البحوث المنشورة باللغة العربية " يتقدم الباحث (الباحثون) بجزيل الشكر والعرفان لجامعة القصيم ممثلة بعمادة البحث العلمي على دعمها المادي لهذا البحث تحت الرقم (qec-2021-1-IE-50006) خلال العام 1443 هـ / 2021/

البحوث المنشورة باللغة الإنجليزية

The author(s) gratefully acknowledge Qassim University, represented by the Deanship of Scientific Research, on the financial support for this research under the number (50006-qec-2021-1-IE) during the academic year 1443 AH / 2021 AD"

كما يلتزم الطرف الثاني بتزويد عمادة البحث العلمي بنسخة ورقية ونسخة إلكترونية من تقرير المشروع.

المادة الرابعة عشرة:

يلتزم الطرف الثاني بالتواصل مع الطرف الأول لتقديم أي التزامات أو متطلبات لاستكمال أوجه النقص في التقرير النهائي للبحث، وذلك دون أي التزامات مالية إضافية من قبل الطرف الأول.

المادة الخامسة عشرة:

يقوم الطرف الأول بدراسة التقارير الفنية من حيث مطابقتها لجميع بنود اللائحة الموحدة للبحث العلمي، وكذلك تدقيق تقارير الإنجاز ومطابقتها للبنود المناظرة لها في المشروع البحثي المعتمد أو أي تعديلات معتمدة من قبل الطرفين وحسب الصلاحيات.

المادة السادسة عشرة:

بالإضافة إلى ما نصت عليه اللائحة الموحدة للبحث العلمي حول تعليق وإلغاء المشروع البحثي من قبل الطرف الأول، يحق للطرف الأول تعليق أو إلغاء المشروع البحثي، واتخاذ الإجراءات الإدارية والمالية المناسبة على الطرف الثاني بما يراه الطرف الأول وذلك في حالات منها:

- تغيير أي من الباحثين أو إضافة غيرهم بدون موافقة مسبقة من الطرف الأول.
- المناقلة بين بنود الميزانية المعتمدة بدون موافقة مسبقة من الطرف الأول.
- تغيير في أهداف المشروع البحثي أو خطة تنفيذه بدون موافقة مسبقة من الطرف الأول.
- تأخير إرسال تقارير الإنجاز لمدة تزيد عن ثلاثين (30) يوما من التاريخ المحدد لها.
- ظهور نواقص أساسية متعلقة بتنفيذ البحث خلال الزيارات الميدانية (إن وجدت) أو عند تقييم تقارير الإنجاز المالية والفنية.
- إخلال الطرف الثاني بالالتزام بواحد أو أكثر من الشروط التي تحكم سير العمل.

المادة السابعة عشرة:

يتعهد الباحث الرئيس بالالتزام ببنود الميزانية المعتمدة والمندرجة تحت مسمى (بند الخدمات المساندة) وهي كالتالي:
(بند الأجهزة والمواد، بند خدمات الحاسب الآلي، بند الخدمات الأخرى) كما ويتعهد الباحث الرئيس بتقديم الفواتير الأصلية والمستندات الخاصة بتسديد السلفة عن طريق توفير سند قبض يثبت فيه تحويل المبلغ المالي إلى حساب المستفيد (لا تقبل سندات القبض المدفوعة نقداً)، أو عند طلب التعويض عن مصروفات ونفقات الميزانية المعتمدة للبحث، وأتحمل عقوبة كل ما يترتب على مخالفة ذلك.

المادة الثامنة عشرة:

تعتبر "القواعد المنظمة للبحث العلمي بجامعة القصيم" و"مواد" اللائحة الموحدة للبحث العلمي في الجامعات " والتي لم يرد ذكرها في هذا العقد أو أي مواد تنظيمية خاصة يصدرها الطرف الأول مواد مكملة لهذا العقد وعلى الطرف الثاني تنفيذها، وللطرف الأول تفسيرها.

المادة التاسعة عشرة:

يلتزم الباحث بتقديم عروض أو ورش عمل أو غيرها من الأنشطة البحثية المنظمة عن طريق المركز أو العمادة والتي لها علاقة بالمشروع (المشاريع) المدعومة من العمادة عند طلب ذلك.

المادة العشرون:

الجهة المخول لها تفسير بنود هذا العقد هو مجلس عمادة البحث العلمي.

ملاحظة هامة:

جميع التقارير والمعاملات المتعلقة بإجراءات البحث، ترفع لعمادة البحث العلمي عن طريق مركز البحوث المختص، ولا تقبل المراجعات الفردية للباحثين إلا بخطاب رسمي من مدير المركز أو في حالات استثنائية يقدرها الطرف الأول.

حرر هذا العقد من نسختين يحتفظ كل طرف بواحدة منها.

الطرف الأول

عميد البحث العلمي

الاسم : منصور بن صالح الشريدة

التوقيع :

الطرف الثاني

الباحث الرئيسي في مشروع البحث

الاسم: سيفانكاران سوباريان

التوقيع :

رقم الجوال:

رقم الأبيان:

ملحق (1)

(ميزانية مشروع بحثي)

رقم البحث	50006-qec-2021-1-IE	المدة	12 شهراً
كلية/جهة	الهندسة	تاريخ توقيع العقد	
عنوان البحث	قبعة صلبة خفيفة الوزن مصنوعة من مركبات عالية الانتروبيا		

أ. مكافآت الفريق البحثي	
اسم الباحث	المبلغ المعتمد
سيفانكاران سوباريان	14400
عبدالعزیز سليمان العبودي	12000
راسو كارونانيثي	8000
اجمالي البند - أ	34400
ب. الباحثون المساعدون	المبلغ المعتمد
إجمالي البند - ب	7200

ج- الخدمات المساندة	المبلغ المعتمد
اجمالي البند - ج	131600
إجمالي الميزانية	173200

ملحق (2)

1- يتعهد الباحث الرئيس والباحثون المشاركون بالعمل على تحقيق الأهداف المنشودة والمتفق عليها وفق ما جاء بخطة المشروع البحثي والالتزام بجميع بنود العقد المبرم مع الطرف الأول والقواعد العامة لللائحة الموحدة للبحث العلمي المنظمة لسير العمل بالمشاريع البحثية المدعومة من قبل الطرف الأول، كما يتعهد الباحث الرئيس بالالتزام بالصرف وفق المعتمد بينود الميزانية المعتمدة للبحث وطبقاً للأنظمة الحكومية المعمول بها وما ورد في اللائحة الموحدة للبحث العلمي.

2- يتعهد الباحث الرئيس بأنه لم يتم تقديم هذا المشروع البحثي أو جزء منه بشكل مباشر أو غير مباشر لأي جهة

الاسم	الكلية	القسم	التخصص	التوقيع
الباحث الرئيس	الهندسة			
الباحث المشارك (أ)	الهندسة			
راسو كارونانيثي	الهندسة			

تتبع الجامعة أو أية جهة أخرى بهدف الحصول على دعم مادي للمشروع الذي تم اعتماد ميزانية له من قبل الطرف الأول ويحق للطرف الأول اتخاذ ما يراه مناسباً في حال إذا ما تبين له خلاف ذلك.

3- يتعهد الباحث المشارك 1 (الموقع أدناه) أنه في حالة تخلي الباحث الرئيس عن الإشراف على المشروع البحثي فإن مهمة استكمال المشروع البحثي وإنهائه تقع عليه، على أن يأخذ الموافقة المسبقة من عميد البحث العلمي.